

القرار رقم /٩٦/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعديلاته التنفيذية.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٤) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ المعقودة بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٥

يقرر ما يأتي:

المادة -١- الموافقة على الاتفاقية المبرمة بين جامعة تشرين وجامعة الأنجلوس الخاصة للعلوم الطبية بشرط ألا يتم تصديق الاتفاق التنفيذي المتعلق بتدريب الطلاب في المشافي الجامعية الموجودة في الجامعتين إلا بعد العرض على مجلس التعليم العالي.

ب- يتم إيفاد معيدى جامعة الأنجلوس وفق الأنظمة المعتمدة في الجامعات الحكومية.

ج- يتم عرض أي ملحق أو تعديل للاتفاقية المذكورة في الفقرة (أ) على مجلس التعليم العالي للمصادقة عليه.

المادة -٢- على جامعي تشرين وجامعة الأنجلوس الخاصة للعلوم الطبية موافاة الوزارة بتقرير سنوي عن مدى سير الاتفاقية وتنفيذها.

المادة -٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٣/١٢/١٥

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي